



الموضوع: تكليف شركة المزايدات بالشروط الخاصة للمزايدة

| " " " " " " " " " " " " " " " " " " " | |
|---|----------------------|
| الموضوع: | |
| مساحة عرض رقم 8 | استغلال الموقع |
| | الحد الأدنى للمزايدة |
| جرين مول بسوق دبي المركزي للخضار والفواكه | الموقع |
| 722.55 متر مربع | المساحة الاجمالية |
| 7 سنوات | مدة العقد |
| 4 أشهر | الفترة التحضيرية |
| | |
| ثالثا شروط المشاركة في المزايدة: | |
| 1- رخصة تجارية سارية المفعول مع إرفاق السيرة الذاتية للشركة وخبراتها | اشتراطات عامة |
| 2- سيتم تقييم الشركة من قبل اللجان المعنية | |
| 3- لا يحق للمستثمر الواحد الحصول على أكثر من مساحتين من المساحات | |
| المطروحة للمزايدة ببسطات الدور الأرضي. | |
| 4- في حال رسو المزاد على المستثمر، وتقديمه لتصاميم للبسطات والديكورات | |
| لا تتلاءم مع توجهات البلدية أو عدم تقديمها على الاطلاق، فهو بذلك لم | |
| يستوفي شرط أساسي من شروط التعاقد وعليه فمن حق البلدية الاحتفاظ | |
| بتأمين المزاد وعدم رده إلى المستثمر. | |
| 5- يبدأ المزاد من القيمة الاسمية للإيجار | |
| 6- للبلدية الحق في قبول أو رفض أعلى مزايدة دون إبداء الأسباب. | |
| رابعا الشروط والالتزامات الأساسية التي على المستثمر الالتزام بها: | |
| • يلتزم المسـتثمرين بالمسـاحات التي تخصـص لهم من خلال المزاد ووفقا | |
| للنشــاط المحدد، حيث أن الطابق الأرضــي مخصــص لإنشــاء بســطات | |
| لممارسة نشاط تجارة الخضار والفواكه والتمور للبيع بالمفرق. | |
| • ليس للمســتثمر الحق في اســتغلال الممرات والطرق التي تقع بين | |
| المســاحات التي ســتخصــص له، وإنما ســتكون تابعة للبلدية، ولها الحق | |
| وحدها في استغلالها وفق ما ترى. | |
| | |





- يتحمل المستثمرين تكلفة إنشاء بسطات الدور الأرضي والديكور بالمساحة التي ستخصص لهم على نفقتهم الخاصة، وحسب المواصفات وشروط الصحة والسلامة وسلامة الغذاء بما يتناسب مع شكل حديث حضاري لطريقة عرض البسطات والأكشاك، واعتمادها من المختصين بالبلدية قبل الشروع في إنشاؤها.
- مدة عقد الايجار (7) سبع سنوات تبدأ من تاريخ انتهاء الفترة التحضيرية المجانية، والعقد قابل للتجديد بموافقة الطرفين وبشروط جديدة تحدد في حينها.
 - يتم إضافة 25% من القيمة الإيجارية كرسوم خدمات.
- يمنح المســتثمر الذي يتم إرســاء المزاد عليه فترة تحضــيرية للتشــغيل مجانية مدتها (4 أشـهر) من تاريخ توقيع العقد، وفي حال عدم التشـغيل في الموعد المحدد يتم سحب المساحة المخصصة له منه، على أن يتم مصادرة قيمة الـــتأمين، وإلزامه بسداد ثلث القيمة الإيجارية للعام الأول (ثلث قيمة المزايدة) نظير تأجير الموقع عن الفترة التحضيرية.
- تُسدد القيمة الإيجارية السنوية بواقع عدد (4) أقساط ربع سنوية بموجب شيكات آجلة تستحق الأولى منها بتاريخ المزايدة.
- تُحدد القيمة الإيجارية للعام التعاقدي الأول من خلال المزايدة على القيمة الإيجارية للعام الأول، على أن يتم العودة للقيمة الاســمية لمبلغ الايجار من العام الثاني، ويتم زيادة القيمة الإيجارية بواقع 5% من آخر قيمة كل 3 سنوات.
- يتم سـداد تأمين مالي مسـترد نسـبته 10% من قيمة بدل الإيجار السـنوي
 الأساسي لضمان الالتزام ببنود العقد وأحكامه.
- يجوز للمستثمر التأجير من الباطن شريطة الحصول على موافقة البلدية الخطية المسبقة على ذلك، وسداد نسبة 10% من القيمة الإيجارية السنوية المحددة في عقد الإيجار المبرم مع البلدية.
- لا يجوز للمســتثمر مبادلة العين المؤجرة بأخرى، وإنما يجوز له التنازل عنها بعد مرور سنتين من التعاقد شريطة الحصول على موافقة البلدية الخطية المسبقة على ذلك، وسداد نسبة 10% من القيمة الإيجارية السنوية المحددة في عقد الإيجار المبرم مع البلدية، على أن يقوم المتنازل إليه باستكمال مدة التعاقد البالغة 7 سنوات.
- يجوز للمستثمر طلب إنهاء عقد الايجار قبل مدته، وفي هذه الحالة فعليه أن
 يتحمل إيجار 6 أشهر من تاريخ الإنهاء، مع اخلاء الموقع المخصص له،
 وتسليمه على نفس الحال التي تسلمها عليها من البلدية عند بداية التعاقد.





- الالتزام بتوقيت عمل المول (فتح واغلاق) أمام الجمهور والتي يتم تحديدها
 من قبل الفريق المختص ببلدية دبي.
- الالتزام بتوقيت العمليات اللوجســتية التي يتم تحديدها من قبل الفريق المختص ببلدية دي.
 - الالتزام بشروط ومتطلبات الجهات الحكومية المحلية والاتحادية.
- الالتزام بتوحيد الزي الرسمي للباعة حسب الاشتراطات والتصميم المعتمد من قبل البلدية.
- الالتزام بتوفير وتوحيد الأكياس المستخدمة للجمهور حسب الاشتراطات والتصميم المعتمد من قبل الفريق المختص ببلدية دى.
- الالتزام بالنظافة العامة بالمنطقة المخصصة له، علما بأن البلدية ستكون مسؤولة عن نظافة الممرات.
- الالتزام بعمليات الصيانة الوقائية للمنطقة المخصصة له بالإضافة إلى صيانة الأكشاك والبسطات بشكل دورى.
 - الالتزام بوضع أسعار وأصناف الخضار والفواكه والتمور بشكل واضح للمتعاملين.
- عدم إجراء أي تعديلات أو إضافات في البنية الإنشائية أو المعمارية أو الأنظمة الفنية للعين المؤجرة قبل الحصول على تصريح/ ترخيص بذلك من البلدية.
- عدم إجراء أية تغييرات في بيانات مالكي الرخص التجارية أو النشاط المصرح بمزاولته في العين المؤجرة إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من البلدية على ذلك والا تعرض لإمكانية إلغاء التعاقد معه مع تحمله لغرامة تعادل ايجار 6 أشهر.
- يشترط إصدار بوليصة تأمين على موجودات المستثمر داخل المول طيلة فترة التعاقد بكافة أنواع التغطية التأمينية اللازمة والمحددة لدى الإدارة المختصة ببلدية دى.
- على المســـتثمر تقديم طلب برغبته في تجديد عقد الايجار قبل انتهاء مدته بســـتة أشـــهر، وفي حال عدم قبوله للشــروط والقيمة الإيجارية الجديدة المطروحة من البلدية، فعليه اخلاء الموقع المخصـــص له، وتســـليمه على نفس الحال التي تسلمها عليها من البلدية عند بداية التعاقد.
- تطبق على المستثمرين الاحكام والقوانين الخاصة بقرار المجلس التنفيذي رقم (50) لسنة 2016 بشأن تنظيم عمل الأسواق التابعة لبلدية دي

| <u></u> | |
|-------------------------|-------------------|
| فارس محمد عبد الله أحمد | الشخص المعني |
| 050/9797370 | رقم التواصل |
| fmabdallah@dm.gov.ae | البريد الالكتروني |